

جمهورية مصر العربية



رَأْسُةَ الْجُمْهُورِيَّةِ

الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

| | | |
|--------------------------|--|------------------------|
| السنة السابعة والستون | الصادر في ٤ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ الموافق (١٠ يولية سنة ٢٠٢٤ م) | العدد ٢٧ مكرر (٥) |
|--------------------------|--|------------------------|

محتويات العدد

قرارا رئيس جمهورية مصر العربية

رقم الصفحة

٣ قرار رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢٤

٦ قرار رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢٤



صورة الكترونية لأبطالها عند التناول
المطابـق الأـميرـيـة

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٤ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموالك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون حماية وتنمية البحيرات والثروة السمكية الصادر بالقانون رقم ١٤٦

لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن الموافقة على إعادة

تخصيص مساحات من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة

للتنمية السياحية لاستخدامها فى الأنشطة السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه فيما تضمنه من تخصيص مساحة ٢٣٤٧,٨٢ كم^٢ من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظة أسوان لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية ، وفقاً للوحة المرفقة ، لتعود إلى أصلها كأملك دولة خاصة .

(المادة الثانية)

تحتفظ القوات المسلحة بالأراضى المملوكة لها داخل المساحات المذكورة بالمادة الأولى من هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٢٤ م) .


عبد الفتاح السيسى



٢٧ مكرر - هـ

ج. ٢٤٤

(٤)



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٨٦ لسنة ٢٠٢٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدنى ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك

الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى القانون رقم ٩ لسنة ٢٠٢٠ بإعادة تنظيم هيئة المتحف المصرى الكبير ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٢ لسنة ١٩٦١ باعتبار مشروع إنشاء دار

لرعاية الاجتماعية والصحية للأطفال الناقهين بعد مغادرتهم المستشفيات الذى تقوم به

جمعية أصدقاء مرضى مستشفيات الأطفال بالقاهرة من أعمال المنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق

الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى

لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تزال صفة النفع العام عن مساحة ١,٨٣ فدان تقريبًا تعادل ٧٧٠٨ أمتار مربعة ناحية محافظة الجيزة ، وفقًا للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين .

(المادة الثانية)

تخصص المساحة المبينة بالمادة الأولى من هذا القرار لصالح هيئة المتحف المصرى الكبير .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٤ المحرم سنة ١٤٤٦ هـ


(الموافق ١٠ يولية سنة ٢٠٢٤ م) .

عبد الفتاح السيسى

٥٠٠٠٠

(٤)

ج ٢٨٦



طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٤

٥٥٩ - ٢٠٢٤/٧/٢١ - ٢٠٢٤/٢٥٠٤٩



مكتبة و أمانة دولة الكويت
المطابع الأميرية
طبعة الإلكترونية لا يعطى لها عند التداول